رابط المادة على منصة باحث

ما حكم مصافحة زوج الأخت وهل مصافحته إذا كانت جائزة تنقض الوضوء؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم مصافحة زوج الاخت؟ وهل مصافحته اذا كانت جائزة تنقض الوضوء؟ مصافحة آآ لا تجوز لانه اجنبي منها مجرد كونه زوجا لاختها لا يجعله محرما لها ولا يجوز لها ان تصافحه ولا ان تصافح اي رجل ليس من محارمها لان ذلك - 00:00:00

من فتنة ولان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصافح النساء اللاتي لسن من محارمه عليه الصلاة والسلام وهو القدوة اما كون مصافحة المرأة تنقض الوضوء فهذا مجال خلاف بين اهل العلم في لمس المرأة بدون حائل من العلماء من يرى انه لا ينقض الوضوء مطلقا - 00:00:20

ومنهم من يرى انه ينقض الوضوء مطلقا ومنهم من يفصل فيقول ان كان بشهوة فانه ينقض الوضوء وان كان بغير شهوة فانه لا ينقض الوضوء ولعل هذا القول هو اعدل الاقوال واقربها للصحة ولكن لا يفهم من كونه لا ينقض الوضوء على قول من قال ذلك انه مباح بل انه - 00:00:40

ويحرم ويأثم فاعله وانما وانما الكلام في انتقاض وضوءه مع اثمه او عدم انتقاضه. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:00